



لائحة إجراءات المشتريات



جمعية سنابل التعاونية متعددة الأغراض المملكة العربية السعودية

الباب الأول / أحكام عامة

المادة (١)

أهداف اللائحة :

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة للآتي:

- تطابق الأصناف الموردة للمتطلبات المحددة .
- وضع معايير اختيار الموردين .
- تقييم الموردين المعتمدين .

المادة (٢)

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والتعاقدات والأعمال والخدمات التي تتطلبها حاجة العمل بالجمعية.

المادة (٣)

تعتبر إدارة المشتريات بالجمعية هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير احتياجات الجمعية من أصول ثابتة ومستلزمات وخدمات أخرى، وتعتبر إدارة المشتريات مسؤولة عن تتبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجمعية أو أتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المتفق عليها.

المادة (٤)

الواجبات والمسؤوليات :

- تطبيق لائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافة أنشطة الجمعية وإداراتها.
- اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقييد بها.
- متابعة عمليات التوريد بدقة والاحتفاظ بسجلات منظمة ومتابعة دقيقة من خلال الحاسب الآلي .

لائحة إجراءات المشتريات :

- المشاركة في استلام الوارد من المواد واللوازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعني .
- الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك .
- الاحتفاظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحتفاظ لهم بسجلات والحية وكافية عن تعاملات الجمعية معهم.
- دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد لاستخدامه عند إعادة الطلب .
- تسعير الوارد على أساس التكلفة الحقيقية للشراء مع تقدير للمصاريف العامة (نقل - تخليص الخ) .
- مراقبة الشراء المحلي بواسطة المندوبين ومحاسبهم ,
- إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية.

المادة (٥)

تعد إدارة المشتريات مسجل بأسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجمعية والدين يتميزون بالقدرة والكتابة والسمعة الطبية ، ويجب عليها تحديث هذا السجل سنوياً .

المادة (٦)

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لأداء الأعمال أو الخدمات .



المادة (٧)

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراعاة حدود التخزين المناسبة والاعتماد المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية . ويكون الشراء في حدود اعتماد الموازنة بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات إجراءات الشراء والتعاقد .

المادة (٨)

يتعين على جميع العاملين في مجال الشراء الإلمام بأحكام هذه اللائحة ولا يمكن أن يكون عدم الإلمام بها مبررا مقبولا لمخالفتها.

المادة (٩)

يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية:

- لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها ممن تتوافر فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة.
- توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتنافسين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد ميعاد واحد لتقديم العروض .
- التعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد والمؤسسات المرخص لهم بممارسة الصل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات اللازمة.
- شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتر الشراء على أقل قدر تتطلبه الحاجة حتى تستوفي إجراءات الشراء بالطرق الأخرى .

المادة (١٣) الشراء بالممارسة :

المقصود بالشراء بالممارسة إتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

- الأصناف أو الأعمال التي تتميز باننتاجية لا يستطيع توفيرها إلا أخصائيون وفنيون معنيون
- الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة ، ولا يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى.
- الأصناف التي تقتضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن إنتاجها.
- الأصناف والمقاولات والخدمات التي لا تتناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة.
- الأصناف التي يرى المدير العام للشركة أن مصلحة الشركة تقضي بعدم طرحها في مناقصة عامة وفي حالة توافر أي من الحالات السابقة الشكل لجنة القيام بالممارسة بقرار من المدير العام، ويراعى في تشكيل هذه اللجنة أن تضم العناصر التي تتناسب وظائفهم وخبرتهم مع طبيعة الأصناف المشتراء وأهميتها، وتعد اللجنة محضرا يوضح أسماء الموردين المشتركين بالممارسة واسين المفاضلة بينهم ثم ما توصى به، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات التالية على ما جاء به ، لتكون تحت تصرف جهة المراجعة ويلاحظ ان التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من المدير العام التنفيذي الجمعية .



المادة (١٤) الشراء بالمناقصة المحدودة :

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي " مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشتركوا في الصفقة موضوع المناقصة وذلك لتوفير عنصر التنافس فيما بينهم، بقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار " وتتمثل الإجراءات التي يجب إتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة .

فيما يلي:

يشكل المدير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية :

- لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها لجنة فتح المظاريف وتفرغ العروض
- لجنة البت في المعطاءات المقدمة.

المادة (١٦) المهام التفصيلية لعملية الشراء :

يقوم أخصائي المشتريات بتأمين احتياجات الجمعية من المشتريات وفق ما يلي:

- استقبال طلب الشراء
- استلام طلب الشراء وفق النموذج المخصص لذلك
- التأكد من استيفاء الطلب وتوقع رئيس القسم المستفيد
- التأكد من إفادة الإدارة المالية
- التأكد من إعادة الإدارة المالية
- اعتماد الطلب من الإدارة

المادة (١٧) دورة الاعتماد المستندي:

- استلام أمر الشراء من إدارة المشتريات
- اعتماد طلب فتح الاعتماد
- التأكد من قيمة الاعتماد والمصدر ومبلغه وسلامة إجراءات الشراء قبل إرجاعه للمدير المالي اعتماد الطلب .
- إرسال أصل الطلب للبنك وترسل النسخة الأولى مع المرفقات إلى قسم الحسابات ونسخة إلى قسم المشتريات
- استلام إشعار من البنك يفتح الاعتماد .
- الإطلاع على الإشعار ويتأكد من صحة المبلغ واسم المستر يطابق البيانات مع نسخة طلب فتح الاعتماد ويحيله المحاسب المختص.
- قيد المعلومات في سجل الاعتماد وإحالة للحفظ وإرسال نسخة من الاعتماد إلى قسم المشتريات للمتابعة .
- دفع مبلغ التأمين والعمولة وأي مصاريف بنكية أخرى .
- سداد ما تبقى من الاعتماد بعد استلام المستندات من البنك .
- تسليم المستندات إلى المخلص الجمركي لإنهاء إجراءات التخليص .
- استلام المواد المشتراة (مواد – مستلزمات..... الخ) .
- إعداد سند استلام بالمشتريات بعد الفحص .
- سداد قيمة التخليص والجمارك (إن وجدت) .
- تسعير المشتريات .
- التأكد من سلامة إجراءات استلام المشتريات وإجراءات التسعير والتأكد من البدء في إجراءات.
- التعويض في حالة النقص أو التلف .
- قفل الاعتماد المستندي .



جمعية سنابل التعاونية متعددة الأغراض المملكة العربية السعودية

وقد تم الاطلاع والاعتماد من اعضاء مجلس الادارة :

الاسم	التوقيع	م
سعد عبدالله المحسن		١
فهد عبدالعزيز الحوطي		٢
عبدالله إبراهيم المحسن		٣
عبدالمجيد عبدالرحمن ابا الخيل		٤
محمد عبدالرحمن الدريويش		٥
إبراهيم عبدالله المحسن		٦
عبدالهادي مرضى الدوسري		٧

